

تطبيق مبادئ حوكمة الشركات و دورها في الحد من الفساد بشركات المساهمة العامة الجزائرية

دراسة حالة ولاية بسكرة- الجزائر -

عمار بن عيشي

جامعة بسكرة

Ammar.benaichi@yahoo.f

The application of the principles of corporate governance and its role in reducing corruption in Algerian public shareholding companies Case Study of Biskra - Algeria -

ملخص: تهدف هذه الدراسة إلى معرفة دور تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في الحد من الفساد بشركات المساهمة العامة الجزائرية، ومن اجل تحقيق ذلك قام الباحث باختيار عينة عشوائية عددها 120 مفردة من مجتمع الدراسة المتكون من المراجعين الداخليين و المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات يبلغ عدد شركات المساهمة بولاية بسكرة 13 شركة، وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

تلتزم شركات المساهمة العامة الجزائرية بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات والمتمثلة في: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات، دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات، الإفصاح والشفافية، المعاملة المتساوية للمساهمين.

وجود علاقة بين تطبيق مبادئ حوكمة الشركات و الحد من الفساد بشركات المساهمة الجزائرية من وجهة نظر المراجعين الداخليين و المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات

الكلمات الدالة: الحوكمة، شركات المساهمة، الفساد

Abstract: The aim of this study is to identify The role of the principles of corporate governance in reducing corrupt practices in Algerian public shareholding companies. . For achieving this, the tow researchers have selected a random sample of 120 workers among the community of study ,represented by internal auditors ,external auditors and managers in Biskra public shareholding companies that are 13 companies as a whole. The study found the following:

_ Algerian public shareholding companies apply the principles of corporate governance which are: ensuring the existence of a basis for an effective framework for corporate governance, the role of stakeholders in corporate governance, disclosure and transparency and equal treatment of shareholders.

_ From the perspective of internal auditors ,external auditors and managers ,there is a relationship between the application of the principles of corporate governance and reducing corrupt practices in Algerian public shareholding companies.

Keywords: corporate governance, shareholding companies, corruption.

أصبحت الحوكمة من الموضوعات المهمة التي تفرض نفسها على جدول أعمال المؤسسات والمنظمات الدولية والحكومات، فهناك سلسلة من الأحداث التي وقعت خلال العقدين الماضيين وما زالت تقع حتى الآن مما يزيد من اهتمامات الدول والحكومات إلى دراسة هذه الانتكاسات المالية التي تعصف بالدول الصناعية الكبرى والدول ذات الاقتصاد المرتفع والمحدود على حد سواء، وقد أدت هذه الانتكاسات إلى الاهتمام كبير بموضوع الحوكمة، فقد بدأ الاهتمام بالحوكمة بعد أزمة المدخرات في الولايات المتحدة الأمريكية، والفجوة القائمة بين مكافآت الإدارة وأداء الشركات في الدول المتقدمة، وكذلك الأزمة المالية الأمريكية الحالية التي أدت إلى الركود الاقتصادي مما يدل على أهمية عدم تطبيق قواعد الحوكمة.

ولقد عرفت السنوات الأخيرة اهتماما متزايدا من قبل الحكومات والمؤسسات الاقتصادية حول تطبيق الحوكمة، ذلك أن الالتزام بمبادئ الحوكمة في المؤسسات الاقتصادية سيؤدي إلى إدارة الشركات بشكل مسئول وعدم تعرض أموال المستثمرين فيها لسوء الإدارة.

تؤدي حوكمة الشركات دورا مهما في معالجة المشكلات التي تعاني منها هذه الشركات، والتي من أبرزها مشكلة الفساد.

وظاهرة الفساد رغم قدمها لم تحظى بالاهتمام الكافي من قبل الباحثين والمهتمين، بالرغم من الأضرار الكبيرة وآثارها المدمرة، إلا أن هذا الاهتمام تزايد في السنوات الأخيرة، والفساد ظاهرة لا ترتبط بفترة تاريخية معينة أو بدولة معينة، فهي تأخذ أشكالا متغيرة بتغير الفترات التاريخية ومتنوعة بتنوع الأمم.

أولا- الإطار المنهجي للدراسة:

1- مشكلة الدراسة: تتمثل مشكلة الدراسة في:

" ما هو دور تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في الحد من الفساد بشركات المساهمة العامة الجزائرية من وجهة نظر المراجعين الداخليين و المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات؟"

2- فرضيات الدراسة: وللإجابة على إشكالية الدراسة قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الرئيسية الأولى: تلتزم شركات المساهمة العامة الجزائرية بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات والمتمثلة في: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات، دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات، الإفصاح والشفافية، المعاملة المتساوية للمساهمين.

الفرضية الرئيسية الثانية: لا توجد علاقة بين مبادئ حوكمة الشركات في الحد من الفساد بشركات المساهمة الجزائرية من وجهة نظر المراجعين الداخليين و المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات.

3- أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على:

- مدى تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في شركات المساهمة العامة الجزائرية من وجهة نظر المراجعين الداخليين و المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات.

- دور مبادئ حوكمة الشركات في الحد من الفساد بشركات المساهمة العامة الجزائرية

- تحديد مفهوم الفساد وأسباب ظهوره، وأهم مظاهره ونتائجه على الاقتصاد الوطني بشكل خاص وعلى المجتمع بشكل عام.

4- أهمية الدراسة:

تتبع أهمية البحث من الأهمية التي تحظى بها حوكمة الشركات في الوقت الحاضر إذ أن حوكمة الشركات تعمل على رقابة و تقويم سلوك مجالس الإدارة و توجيهها نحو تحقيق مصالح المستثمرين عن طريق كفاءة استعمال الموارد و تعظيم قيمة الشركة و تعزيز سمعتها في الأسواق التنافسية من خلال بناء الثقة في أوساط المتعاملين بما يمكنها من جذب مصادر التمويل سواء كانت محلية أو عالمية.

كما تتبع أهمية البحث أيضا من خطورة الفساد المالي والإداري الذي انتشر في مؤسساتنا، وما يتركه من آثار كبيرة على الاقتصاد الوطني ومن ثم على المجتمع بأسره.

5- المنهج المستخدم: تم اعتماد أسلوب الوصفي التحليلي عند تناولنا للجانب النظري للموضوع في حين تم استعمال أسلوب دراسة الحالة في الدراسة الميدانية معتمدين في ذلك على تقنية الاستمارة لجمع المعطيات من أجل تحليلها إحصائيا لغرض الوصول إلى الإجابة على الفرضيات.

ثانيا- الإطار النظري للدراسة:

1- الحوكمة:

الذين يعدان أول من تناول موضوع فصل الملكية عن Berle & Means 1-1-1- نشأة الحوكمة: تعود جذور حوكمة الشركات إلى الإدارة وذلك في عام 1932. وتأتي آليات حوكمة الشركات لسد الفجوة التي يمكن أن تحدث بين مديري ومالكي الشركة من جراء أما مصطلح حوكمة الشركات فتم البدء باستخدامه مع الممارسات السلبيه التي يمكن أن تضر بالشركة (خلف ومنصور، 2016: 55). بداية عقد التسعينيات من القرن الماضي، إذ تزايد استخدام هذا المصطلح بشكل واسع في السنوات الأخيرة منه، وأصبح شائع استخدامه من قبل الخبراء، ولاسيما أولئك العاملين في المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية (حايد وعباس، 2016، 240). وعند التعرف إلى التجارب الدولية بشأن حوكمة الشركات، نلاحظ أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت السبابة في هذا المجال إذ قامت (باقتراح قواعد تلزم الشركات بتحديد مديريين مستقلين لحضور مجلس الإدارة وقامت الرابطة القومية لمديري NYSE بورصة نيويورك) الشركات بتشكيل لجنة متابعة مخاطر الشركات لتدعيم المديرين المستقلين والمراجعة الدورية للمخاطر المحتملة. أما في اليابان فقد أعلنت بورصة طوكيو بوضع دليل للتطبيقات الجيدة لحوكمة الشركات لكي تتهدي بها المؤسسات اليابانية في سبيل إعداد المعايير التي تتفق مع القانون التجاري الياباني (يعقوب ومحمد، 2007، 85).

1-2- مفهوم حوكمة الشركات: تعددت تعريفات حوكمة الشركات بتعدد كتاباتها واختلاف وجهات نظرهم، وذلك على حسب العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية للشركات، وفيما يلي بعض التعريفات المتعلقة بمفهوم حوكمة الشركات

" الحوكمة هي النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة ومراقبتها على أعلى مستوى من أجل تحقيق أهدافها والوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية والنزاهة والشفافية" (طارق، 2007، 4).

كما تعرف أيضا بأنها " النظام الذي تستخدمه المنشأة في عملية الإشراف والرقابة على عملياتها، كما أنها تمثل النظام الذي يتم من خلاله توزيع الحقوق والمسؤوليات على مختلف الأطراف في المنشأة بما في ذلك مجلس الإدارة والمديرين وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الأخرى، كما أنها تحدد القواعد والإجراءات الخاصة باتخاذ القرارات التي تتعلق بالمنشأة" (OCDE, 2004).

يقصد بها أيضا "المنهج المتبع من قبل أصحاب المصالح في الشركة لمراقبة مصالحهم الخاصة، وكذلك فهي تعبير عن النظام الذي تتم من خلاله إدارة الشركة والرقابة عليها. كما تعبر الحوكمة المؤسسية أيضا عن الأنظمة والعمليات الموجودة ضمن الشركة والتي تحدد الأهداف وتعمل على مراقبة تحقيقها بما ينسجم مع قيم الشركة، وتعنى كذلك القيام بالأعمال بطريقة أفضل، مما يؤدي إلى تحسين علاقات الشركة مع مساهميها وتحسين الجودة الإدارية وتشجيع التفكير على المدى الطويل، والتأكيد على مقابلة احتياجات أصحاب المصالح من المعلومات، والتأكيد على أن الإدارة التنفيذية مراقبة بشكل يضمن قيامها بالأعمال" (عماد وعلام، 2009، 5).

1-3- أهمية الحوكمة: يساعد نظام الحوكمة المؤسسية الجيد في ما يلي (بهاء الدين، 2009، 8):

- التطبيق السليم لقواعد الحوكمة في تحسين أداء السهم، وتعظيم الربحية ويولد الثقة لدى المستثمر وحملة الأسهم ويؤدي إلى زيادة قدرة المنظمات على المنافسة على الأجل الطويل نظرا لما تتمتع به هذه الشركات من الشفافية في معاملاتها، وإجراءاتها المحاسبية، والمراجعة المالية في جميع عمليات الشركة بما يدعم ثقة المستثمرين.

- تعظيم ثروة الملاك وتدعيم تنافسية الشركات في أسواق المال العالمية؛ وخاصة في ظل استحداث أدوات وآليات مالية جديدة، وحدوث اندماجات أو استحواذ أو بيع لمستثمر رئيسي... الخ.

- تطبيق قواعد الحوكمة يعطي الشركات قدرة أكبر في الحصول على التمويل اللازم، ويخفض تكاليف رأس المال، ويحقق أداء أفضل، ومعاملة مرضية للفئات المختلفة من أصحاب المصالح.

- يعتبر التطبيق الجيد لآليات حوكمة الشركات أحد الحلول الممكنة لحل مشكلة الوكالة وتخفيض تكاليفها،

- توفير الحماية لأصحاب المصالح، والمحافظة على حقوق حملة الأسهم وخاصة الأقلية من حملة الأسهم.

1-4- أهداف حوكمة الشركات: تحقق حوكمة الشركات الجيدة العديد من الأهداف ومن أهمها (رأفت، 85):

- محاربة الفساد بكل صورة سواء كان فسادًا ماليًا أم محاسبيًا أم سياسيًا.

- جذب الاستثمارات سواء الأجنبية أو المحلية والحد من هروب رؤوس الأموال.

- تحقيق الاستقرار والمصدقية للقطاعات المالية على المستوى المحلي والدولي.

- تدعيم عنصر الشفافية في كافة معاملات وعمليات الشركات وإجراءات المحاسبة والمراجعة المالية بالشكل الذي يمكن من ضبط عناصر الفساد في أي مرحلة.

- تحسين وتطوير إدارة الشركات ومساعدة المديرين ومجلس الإدارة على بناء إستراتيجية سليمة وضمان اتخاذ قرارات الدمج أو السيطرة بناءً على أسس سليمة بما يؤدي إلى رفع كفاءة الأداء،

- تحقيق إمكانية المنافسة في الأجل الطويل وهذا يؤدي إلى خلق حوافز للتطوير وتبني تكنولوجيا حديثة لزيادة درجة جودة المنتجات وتخفيض التكاليف الإنتاجية وزيادة القابلية التسويقية للسلع والخدمات التي تتعامل فيها الشركة حتى تتمكن من الصمود أمام المنافسة القوية للمنتجات الأجنبية.

-زيادة الثقة في الاقتصاد القومي وتعميق دور سوق المال وزيادة قدرته على تنمية المدخرات ورفع معدلات الاستثمار من ناحية وتشجيع نمو القطاع الخاص ودعم قدراته التنافسية من ناحية أخرى.

1-5- مبادئ حوكمة الشركات: أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) في عام 1999 مبادئ حوكمة الشركات وقد أعيد إصدارها وتعديلها في عام 2004، وتستهدف هذه المبادئ كل من دول الأعضاء وغير الأعضاء بالمنظمة لتطوير وتحسين الأطر القانونية والمؤسسية والتنظيمية لتطبيق حوكمة الشركات بكل الشركات سواء كانت عامة أو خاصة متداولة أو غير متداولة في أسواق المال، وذلك من خلال توفير الخطوط الإرشادية والمقترحات للأسواق المالية والمستثمرين والشركات وغيرها من الأطراف التي تلعب دوراً في عملية وضع أساليب سليمة لحوكمة الشركات (بشرى وحسين، 2016، 490) اعتبرت هذه المبادئ بمثابة مرجعيات للاستعانة والاسترشاد بها والتي يمكن تلخيصها كما يلي (رأفت، 89):

أ- **ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات:** يشجع على شفافية وكفاءة الأسواق وأن يكون متوافقاً مع حكم القانون وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية.

ب - **حقوق المساهمين:** ينبغي أن يكفل إطار أساليب ممارسة الحوكمة في الشركات حماية حقوق المساهمين، ويجب أن يكون المساهمون على معرفة كاملة بما يحدث داخل الشركة وأن يكون لديهم قدرة كاملة على فهم ومعرفة وإدراك كافة النواحي الخاصة بالقوائم المالية المتعلقة بالحفاظ على حقوقهم وعلى مصالحهم الخاصة.

ج- **المعاملة المتساوية للمساهمين:** بما في ذلك المساواة بين مساهمي الأقلية والمساهمين الأخرى، كما يجب أن يعامل المساهمون المنتمون إلى فئة واحدة نفس المعاملة المتساوية.

د- **دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات:** يجب أن تتضمن مبادئ حوكمة الشركات تحديد دور أصحاب المصالح من موردين ومقرضين وموظفين ومستهلكين وغيرهم كما يحددها القانون واحترام الحقوق القانونية لأصحاب المصالح وإتاحة التعويض عن أي انتهاك لتلك الحقوق وتشجيع التعاون الفعال بين الشركات وأصحاب المصالح.

هـ- **الإفصاح والشفافية:** بحيث ينبغي الإفصاح الصحيح وفي الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة بما في ذلك المركز المالي وتطور الأداء وبيانات حقوق الملكية وكبار المساهمين، وكذلك وجود مراجعة خارجية مستقلة بواسطة مراجع كفاء ومستقل.

و- **مسئولية مجلس الإدارة:** يجب أن تتضمن مبادئ حوكمة الشركات مسؤوليات مجلس الإدارة وبحيث أن تكون واضحة ومحددة ومعلنة سواء من حيث الصلاحيات والمسؤوليات والحقوق والواجبات والمزايا والبدلات والأجور والمكافآت، ومن أهم مسؤوليات المجلس مراجعة

وتوجيه إستراتيجية الشركة ووضع الموازنات السنوية والإنفاق الرأسمالي، وخطط النشاط ومراجعة الأداء وإدارة المخاطر وضمان سلامة التقارير المحاسبية والمالية للشركة.

2- الفساد:

1-2- تعريف الفساد:

تعريف موسوعة العلوم الاجتماعية (الفساد هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة)

أما تعريف منظمة الشفافية العالمية فهو تحريف سلطة ما لفائدة خدمة مصالح خاصة، سواء تعلق الأمر بسلطة سياسية أم سلطة قضائية أم إدارية أم اقتصادية، بمعنى أن الفساد عبارة عن اتخاذ القرارات في الشأن العام وفق اعتبارات المصلحة الخاصة، وليس المصلحة العامة (بدوي، 2008، 38).

2-2- أسباب انتشار الفساد: يمكن إجمال مجموعة من الأسباب العامة لهذه الظاهرة التي تشكل في مجملها ما يسمى بيئة الفساد (بدوي، 2008، 40):

انتشار الفقر والجهل ونقص المعرفة بالحقوق الفردية وسيادة القيم التقليدية والروابط القائمة على النسب والقرابة.

عدم التزام مبدأ الفصل المتوازن بين سلطات الثلاث، التنفيذية والتشريعية والقضائية، في النظم السياسية العربية، وطمع السلطة التنفيذية على بقية السلطات الأخرى.

ضعف الإرادة لدى القيادة السياسية لمكافحة الفساد.

ضعف دور وسائل الإعلام ومحدودية الحريات التي تتمتع بها هذه الوسائل في الكشف على قضايا الفساد.

ضعف مؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص في الرقابة على الأداء الحكومي.

غياب سيادة القانون: فعند غياب سيادة القانون تنتهك الحقوق والحريات، وتصادر حرية الرأي والتعبير والتنظيم.

تزايد فرص انتشار الفساد في البلدان التي تمر في مراحل انتقالية.

2-3- مظاهر الفساد: الفساد من حيث مظهره يشمل أنواع عدة منها (ابراهيم و العذاب، 2016، 230):

- الفساد السياسي: ويتعلق بمجمل الانحرافات المالية ومخالفات القواعد والأحكام التي تنظم عمل النسق السياسي (المؤسسات السياسية) في الدولة. ومع أن هناك فارق جوهري بين المجتمعات التي تنتهج أنظمتها السياسية أساليب الديمقراطية وتوسيع المشاركة، وبين الدول التي يكون فيها الحكم شمولياً ودكتاتورياً، لكن العوامل المشتركة لانتشار الفساد في كلا النوعين من الأنظمة تتمثل في نسق الحكم الفاسد (غير الممثل لعموم الأفراد في المجتمع وغير الخاضع للمساءلة الفعالة من قبلهم) وتتمثل مظاهر الفساد السياسي في: الحكم الشمولي الفاسد، وفقدان الديمقراطية، وفقدان المشاركة، وفساد الحكام وسيطرة نظام حكم الدولة على الاقتصاد وتفشي المحسوبية.

- **الفساد المالي:** ويتمثل بمجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفات التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات، ويمكن ملاحظة مظاهر الفساد المالي في: الرشاوى والاختلاس والتهرب الضريبي وتخصيص الأراضي والمحابة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية.

- **الفساد الإداري:** ويتعلق بمظاهر الفساد والانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام إثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية التي لا ترقى للإصلاح وسد الفراغ لتطوير التشريعات والقوانين التي تغتنم الفرصة للاستفادة من الثغرات بدل الضغط على صناع القرار والمشرعين لمراجعتها وتحديثها باستمرار. وهنا تتمثل مظاهر الفساد الإداري في: عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار، والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية وإفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي.

- **الفساد الأخلاقي:** والمتمثل بمجمل الانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته. كالقيام بأعمال مخلة بالحياء في أماكن العمل أو أن يجمع بين الوظيفة وأعمال أخرى خارجية دون إذن أدارته، أو أن يستغل السلطة لتحقيق مآرب شخصية له على حساب المصلحة العامة أو أن يمارس المحسوبية بشكلها الاجتماعي الذي يسمى (المحاباة الشخصية) دون النظر إلى اعتبارات الكفاءة والجدارة.

3-3- أساليب مكافحة الفساد: تتمثل في الأساليب التالية (فهد بن محمد ، 2011، 46):

- مراجعة السياسات والإجراءات الرقابية المعمول بها.
- التوعية بأضرار وأخطار الفساد الأخلاقية والاقتصادية والدينية والاجتماعية.
- إعطاء شكاوي الجماهير الأهمية التي تستحقها.
- العمل على بث الشفافية في كل تصرفاتنا و مؤسستنا بصورة تسهم في إيجاد العلاقة التي تتسم بالوضوح والشفافية في كافة المعاملات.
- تفعيل دور المنظمات والهيئات وحثهم على الاختيار الأنسب والأمثل.
- تفعيل دور الرقابة الذاتية في نفوس الأفراد بصورة تكفل أن يقوم الفرد بمحاسبة نفسه عن أخطائه وذلك عن طريق تعميق الشعور الديني لدى الفرد وأهمية الالتزام بقيم الدين الحنيف.

ثالثا- الدراسة الميدانية:

أولاً: منهجية الدراسة الميدانية

1- أدوات جمع المعلومات: قام الباحث بإعداد استبانة لمعرفة دور تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في الحد من الفساد بشركات المساهمة العامة الجزائرية تكونت الأداة من مجموعة من محاور الدراسة وعدد فقرات كل مجال (مخبر).

الجدول رقم(01): محاور الدراسة وعدد فقرات كل مجال

الرقم	المحور	عدد الفقرات
01	وجود أساس محكم و فعال لقواعد الحوكمة	05
02	توفير مقومات دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحوكمة	05
03	توفر مقومات الإفصاح والشفافية لجميع أصحاب المصالح	05
04	توفر مقومات معاملة عادلة ومتساوية بين جميع المساهمين	05
05	الفساد	08
	المجموع	28

المصدر: نتائج الدراسة الميدانية

كما تم استخدام مقياس ليكرت likert الخماسي في جميع أسئلة الاستبيان

2- صدق وثبات الاستبيان:

- صدق الاستبيان: تم التحقق من صدق الأداة من خلال عرض الاستبانة على مجموعة من الأساتذة متخصصين في المحاسبة ولهم خبرة طويلة في هذا المجال من جامعات جزائرية، وطلب منهم إبداء الرأي حول فقرات الاستبانة وذلك بحذف وتعديل واقتراح فقرات جديدة ومناسبة الأداة لموضوع الدراسة، وبناء على ملاحظات الأساتذة تم تعديل أداة الدراسة.

- ثبات الاستبيان: من اجل استخدام معامل ثبات للأداة تم استخدام معامل كرونباخ الفا من اجل تحديد الاتساق الداخلي لفقرات الاستبانة والجدول التالي يوضح ذلك

الجدول رقم(02): نتائج معادلة كرونباخ الفا لمحاور الدراسة

الرقم	المحور	قيمة ألفا
-------	--------	-----------

0.780	وجود أساس محكم و فعال لقواعد الحوكمة	01
0.795	توفير مقومات دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحوكمة	02
0.778	توفر مقومات الافصاح والشفافية لجميع أصحاب المصالح	03
0.782	توفر مقومات معاملة عادلة ومتساوية بين جميع المساهمين	04
0.852	الفساد	05
0.801	المجموع الكلي	

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

وتشير القيم الواردة في الجدول أن الأداة تتمتع بدرجة ثبات مناسبة وتفي بأغراض هذه الدراسة

3- مجتمع الدراسة وعينتها: يتكون مجتمع الدراسة من المراجعين الداخليين و المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات حيث يبلغ عدد شركات المساهمة بولاية بسكرة 13 شركة . تم تحديد عينة الدراسة بطريقة عشوائية من مجتمع الدراسة وبلغ عددها 110 مفردة، وتم توزيع الاستبانة على جميع أفراد العينة، واسترد منها 90 مفردة

4- أساليب التحليل الإحصائي: بعد جمع البيانات وتميزها بالطرق الإحصائية المناسبة، وذلك باستخدام برنامج الرزم الإحصائية SPSS، فقد استخدم الباحث التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، ومعامل الارتباط بيرسون ومعادلة كرونباخ ألفا. تم استخدام تحليل التباين الأحادي One Way

ANOVA(f) ، تم استخدام (t) (Independent Semple T-tes). تم استخدام اختبار t للعينة الواحدة (One) Semple T-test

ثانيا: تحليل نتائج الدراسة واختبار الفروض:

1- وصف خصائص عينات الدراسة:

الجدول رقم(03): خصائص عينة الدراسة

النسبة %	العدد	المتغير	
88.89	80	ذكر	الجنس
11.11	10	أنثى	

100	90	المجموع	
22.22	20	30-25	السن
33.33	30	35-30	
44.45	40	35-فما فوق	
100	90	المجموع	
14.44	13	مدير شركة	المستوى الوظيفي
27.78	25	مراجع خارجي	
57.78	52	مراجع داخلي	
100	90	المجموع	
05.56	05	متوسط	المستوى التعليمي
33.33	30	ثانوي	
61.11	55	جامعي	
100	90	المجموع	
13.33	12	اقل من 5 سنوات	مدة الخدمة
14.45	13	من 5-10 سنوات	
28.89	26	10-من 15 سنة	
43.33	39	15 من فأكثر	
100	90	المجموع	

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

من الجدول أعلاه نلاحظ ما يلي:

- أن أغلبية أفراد العينة هم من الذكور والبالغ عددهم 80 بنسبة 88.9%
- أن أغلب أفراد العينة يزيد سنهم عن 30 سنة
- يلاحظ أن أغلب أفراد العينة هم جامعيين بنسبة 61.11%
- أن أغلب أفراد العينة تزيد مدة خدمتهم بالمؤسسة عن 15 سنة
- أما المستوى الوظيفي فهو موزع كالتالي: مدير شركة بنسبة 14.44% مراجع خارجي بنسبة 27.78% مراجع داخلي بنسبة 57.78%

2- تحليل نتائج الدراسة: سوف نقوم بتحليل محاور الاستمارة بغية الإجابة على أسئلة الدراسة، حيث تم استخدام مقاييس الإحصاء الوصفي و ذلك اعتمادا على المتوسط الحسابي والانحراف المعياري (على مقياس ليكرت الخماسي) لإجابات أفراد عينة الدراسة عن عبارات الاستمارة المتعلقة بمحاور الدراسة (وجود أساس محكم و فعال لقواعد الحوكمة، توفير مقومات دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحوكمة، توفر مقومات الإفصاح والشفافية لجميع أصحاب المصالح، توفر مقومات معاملة عادلة ومتساوية بين جميع المساهمين، الفساد)، و قد تقرر أن يكون المتوسط الحسابي لإجابات الباحثين عن كل عبارة من (1- أقل من 2.33) دالا على مستوى "منخفض" من القبول، و من (2.34- أقل من 3.67) دالا على مستوى "متوسط"، و من (3.68-5) دالا على مستوى "مرتفع"

1- وجود أساس محكم و فعال لقواعد الحوكمة

الجدول رقم (04): تحليل فقرات المجال الأول (وجود أساس محكم و فعال لقواعد الحوكمة)

ر.م	المحور	متوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاهمية النسبية
01	تناسب متطلبات قواعد الحوكمة مع مقدار الإفصاح في شركات المساهمة محل الدراسة	03.95	0.27	مرتفع
02	تقوم شركات المساهمة محل الدراسة بالإفصاح بما يمكن من الحصول على معلومات بصفة دورية ومنتظمة	03.90	1.18	مرتفع
03	قوانين الشركات المطبق في الجزائر يكفل للمساهمين الحق في انتخاب او عزل أعضاء مجلس الإدارة	03.92	0.19	مرتفع
04	يتوفر هيكل تنظيمي ووصف وظيفي وتحديد المسؤوليات والصلاحيات يساهم في تطوير الحوكمة	03.85	0.41	مرتفع

مرتفع	0.31	03.82	يتوفر إطار تنظيمي فعال يضبط كافة جوانب الحوكمة لأداء الشركات	05
مرتفع	0.41	03.88	المجموع الكلي للمحور الأول	

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

يتضح من نتائج الجدول اعلاه أن الوسط الحسابي للمحور الاول بلغ 03.88 و بانحراف معياري قدره 0.41 متحقق بدرجة موافقة مرتفع ، كما أن المتوسط الحسابي لفقرات هذا المحور تتراوح ما بين (03.82 و 03.95) ، و كان أعلى متوسط للفقرة الاولى، إذ بلغ 03.95 بانحراف معياري 0.27 مما يدل على تناسب متطلبات قواعد الحوكمة مع مقدار الافصاح في شركات المساهمة محل الدراسة. أما الفقرة الخامسة فتشكل اقل قبول ضمن هذا المحور. إذ بلغ متوسطها الحسابي 03.82 بانحراف معياري 0.31 مما يدل على أن الشركات المساهمة المبحوثة لا تتوفر على إطار تنظيمي فعال يضبط كافة جوانب الحوكمة لأداء الشركات.

ب- توفر مقومات دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحوكمة

الجدول رقم (05): تحليل فقرات المجال الثاني (توفر مقومات دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحوكمة)

ر.م	المحور	متوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاهمية النسبية
06	يتم تسهيل مهام أصحاب المصالح وفقا لأحكام القانون	03.95	0.37	مرتفع
07	يوجد تعاون فعال بين ادارة الشركة و أصحاب المصالح	03.87	0.17	مرتفع
08	يتم إتاحة الفرصة لأصحاب المصالح للحصول على تعويض مناسب عند انتهاك حقوقهم	04.00	0.37	مرتفع
09	تحرص الشركة على توفير المعلومات المناسبة لأصحاب المصالح من خلال قنوات الاتصال	03.90	0.45	مرتفع
10	يوجد لأصحاب المصالح حماية كافية من مخاطر الإعسار و الإفلاس	03.61	0.38	متوسط
	المجموع الكلي للمحور الثاني	03.87	0.33	مرتفع

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

يتضح من نتائج الجدول اعلاه أن الوسط الحسابي للمحور الثاني بلغ 03.87 و بانحراف معياري قدره 0.33 متحقق بدرجة موافقة مرتفع ، كما أن المتوسط الحسابي لفقرات هذا المحور تتراوح ما بين (03.61 و 04.00) ، و كان أعلى متوسط للفقرة الثامنة، إذ بلغ 04.00 بانحراف معياري 0.37 مما يدل على انه يتم إتاحة الفرصة لأصحاب المصالح للحصول على تعويض مناسب عند انتهاك

حقوقهم بالشركات المساهمة المبحوثة. أما الفقرة العاشرة فتشكل اقل قبول ضمن هذا المحور. إذ بلغ متوسطها الحسابي 03.61 بانحراف معياري 0.38 مما يدل على أنه لا يوجد لأصحاب المصالح حماية كافية من مخاطر الإعسار و الإفلاس بالشركات المساهمة المبحوثة.

ج- توفر مقومات الإفصاح والشفافية لجميع أصحاب المصالح:

الجدول رقم(06): تحليل فقرات المجال الثالث (توفر مقومات الإفصاح والشفافية لجميع أصحاب المصالح)

ر. م	المحور	متوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاهمية النسبية
11	تتوفر قنوات لنشر المعلومات الكافية وفي التوقيت المناسب وبطريقة تتسم بالعدالة لجميع الأطراف ذات العلاقة	03.77	0.28	مرتفع
12	تلتزم الشركة بنشر بيانات مالية سنوية شفافة ومدققة ومعدة وفقا لمعايير الإبلاغ المالي الدولية	03.75	0.19	مرتفع
13	تنشر الشركة بيانات مالية مرحلية تخضع للمراجعة المحدودة من قبل مدقق الحسابات الخارجي	03.80	0.37	مرتفع
14	يتم الإفصاح عن جميع بنود عناصر المركز المالي بالقدر الكافي وبدون استثناء	04.00	0.19	مرتفع
15	يتم الإفصاح عن فاعلية نظام الرقابة الداخلية	03.82	0.49	مرتفع
	المجموع الكلي للمحور الثالث	03.82	0.51	مرتفع

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

يتضح من نتائج الجدول اعلاه أن الوسط الحسابي للمحور الثالث بلغ 03.82 و بانحراف معياري قدره 0.51 متحقق بدرجة موافقة مرتفع ، كما أن المتوسط الحسابي لفقرات هذا المحور تتراوح ما بين (03.75 و 04.00) ، و كان أعلى متوسط للفقرة الثالثة، إذ بلغ 04.00 بانحراف معياري 0.19 مما يدل على أنه يتم الإفصاح عن جميع بنود عناصر المركز المالي بالقدر الكافي وبدون استثناء بالشركات المساهمة المبحوثة. أما الفقرة الثانية عشر فتشكل اقل قبول ضمن هذا المحور. إذ بلغ متوسطها الحسابي 03.75 بانحراف معياري 0.19 مما يدل على أن الشركات المساهمة المبحوثة لا تلتزم بنشر بيانات مالية سنوية شفافة ومدققة ومعدة وفقا لمعايير الإبلاغ المالي الدولية.

د- توفر مقومات معاملة عادلة ومتساوية بين جميع المساهمين

الجدول رقم(07): تحليل فقرات المجال الرابع (توفر مقومات معاملة عادلة ومتساوية بين جميع المساهمين)

ر. م	المحور	متوسط	الانحراف	الاهمية
------	--------	-------	----------	---------

النسبية	المعياري	الحسابي		
مرتفع	0.29	03.89	يطلع المساهمون على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة	16
مرتفع	0.38	03.78	يتم معاملة جميع المساهمين بنفس الثقة بالتساوي	17
مرتفع	0.36	04.00	المساهمين لهم حقوق التصويت المتساوية لكل فئة من فئات حملة الأسهم	18
مرتفع	0.33	03.98	يحق للمساهمين الحصول على المعلومات حول حقوق التصويت المرتبطة بكافة فئات الأسهم قبل شراء الأسهم	19
متوسط	0.27	03.60	يشارك المساهمون في اتخاذ القرارات الإستراتيجية من خلال الهيئة العامة	20
مرتفع	0.35	03.85	المجموع الكلي للمحور الرابع	

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

يتضح من نتائج الجدول اعلاه أن الوسط الحسابي للمحور الرابع بلغ 03.85 و بانحراف معياري قدره 0.35 متحقق بدرجة موافقة مرتفع ، كما أن المتوسط الحسابي لفقرات هذا المحور تتراوح ما بين (03.60 و 04.00) ، و كان أعلى متوسط للفقرة الثامنة عشر، إذ بلغ 04.00 بانحراف معياري 0.36 مما يدل على أن المساهمين لهم حقوق التصويت المتساوية لكل فئة من فئات حملة الأسهم بالشركات المساهمة المبحوثة. أما الفقرة عشرون فتشكل اقل قبول ضمن هذا المحور. إذ بلغ متوسطها الحسابي 03.60 بانحراف معياري 0.27 مما يدل على أنه لا يشارك المساهمون في اتخاذ القرارات الإستراتيجية من خلال الهيئة العامة بالشركات المساهمة المبحوثة.

هـ- الفساد:

الجدول رقم(08): تحليل فقرات المجال الخامس (الفساد)

ر. م	هناك العديد من أساليب الرقابة للحد من الفساد منها:	متوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاهمية النسبية
21	متابعة الانحراف في الأداء	03.91	0.28	مرتفع
22	الوقوف على المصادر المالية للمستولين	03.87	0.19	مرتفع
23	التنسيق مع جهات التدقيق المالي لدارسة الموازنات المختلفة	04.00	0.27	مرتفع
24	متابعة الانحرافات المالية	03.99	0.16	مرتفع
25	تفعيل دور الرقابة الداخلية	03.70	0.19	متوسط

مرتفع	0.26	03.79	تفعيل دور هيئات الرقابة الخارجية	26
مرتفع	0.34	03.80	وضع ضوابط وقياس مدى الانحرافات عنها	27
متوسط	0.39	03.62	مراقبة الأفعال المشبوهة	28
مرتفع	0.32	03.83	المجموع الكلي للمحور الخامس	

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

يتضح من نتائج الجدول اعلاه أن الوسط الحسابي للمحور الخامس بلغ 03.83 و بانحراف معياري قدره 0.32 متحقق بدرجة موافقة مرتفع ، كما أن المتوسط الحسابي لفقرات هذا المحور تتراوح ما بين (03.62 و 04.00) ، و كان أعلى متوسط للفقرة الثالثة والعشرون، إذ بلغ 04.00 بانحراف معياري 0.27 مما يدل على أن من أساليب الرقابة للحد من الفساد التنسيق مع جهات التدقيق المالي لدراسة الموازنات المختلفة بالشركات المساهمة المبحوثة. أما الفقرة الثامنة والعشرون فتشكل اقل قبول ضمن هذا المحور. إذ بلغ متوسطها الحسابي 03.62 بانحراف معياري 0.39 مما يدل على أن الشركات المساهمة المبحوثة لاثتم بأساليب الرقابة للحد من الفساد مراقبة الأفعال المشبوهة.

3- اختبار الفروض:

الفرضية الأولى: تلتزم شركات المساهمة العامة الجزائرية بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات والمتمثلة في: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات، دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات، الإفصاح والشفافية، المعاملة المتساوية للمساهمين.

الجدول رقم (09): نتائج اختبار قيمة T ومستويات تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في شركات المساهمة العامة الجزائرية

الانحراف المعياري	متوسط الحسابي	مستوى دلالة	قيمة T	المتغير
1.41	3.88	0.000	21.14	وجود أساس محكم و فعال لقواعد الحوكمة
1.33	4.06	0.000	19.58	مقومات دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحوكمة
1.51	4.38	0.000	22.30	توفر مقومات الإفصاح والشفافية لجميع أصحاب المصالح
1.31	4.08	0.000	20.29	توفر مقومات معاملة عادلة ومتساوية بين جميع المساهمين
1.32	4.02	0.000	18.23	الفساد

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

نلاحظ من الجدول أعلاه ما يلي:

أن مستوى المعنوية لجميع المحاور تساوي 0.000 وهي اقل من 0.05 وكانت قيمة T المحسوبة لجميع المحاور (18.23، 20.9، 22.30، 19.58، 21.14) أكبر من قيمة T الجدولية التي تساوي 1.66

مما يعني قبول الفرضية الرئيسية الاولى أي تلتزم شركات المساهمة العامة الجزائرية بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات والمتمثلة في: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات، دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات، الإفصاح والشفافية، المعاملة المتساوية للمساهمين.

الفرضية الثانية: لا توجد علاقة بين تطبيق مبادئ حوكمة الشركات و الحد من الفساد بشركات المساهمة الجزائرية من وجهة نظر المراجعين الداخليين و المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات.

الجدول رقم(10): نتائج العلاقة بين تطبيق مبادئ حوكمة الشركات و الحد من الفساد بشركات المساهمة الجزائرية

R	قيمة T المحسوبة	قيمة T الجدولية	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
0.97	31.20	01.66	0.000	رفض

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

نلاحظ من الجدول (11) وجود علاقة ارتباط قوية بين المتغيرين كون $R=0.97$ ، كما أن قيمة T المحسوبة (31.20) أكبر من قيمة T (01.66) الجدولية، وكذلك مستوى دلالة (0.000) اقل من (0.05)، وهذا يعني قبول الفرضية الرئيسية الثانية مما يدل على وجود علاقة بين تطبيق مبادئ حوكمة الشركات و الحد من الفساد بشركات المساهمة الجزائرية من وجهة نظر المراجعين الداخليين و المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات.

الخاتمة:

نتائج الدراسة: من خلال ما سبق تم التوصل إلى النتائج التالية:

- وجود أساس محكم و فعال لقواعد الحوكمة حيث تتناسب متطلبات قواعد الحوكمة مع مقدار الإفصاح في شركات المساهمة محل الدراسة كما أن قوانين الشركات المطبق في الجزائر يكفل للمساهمين الحق في انتخاب أو عزل أعضاء مجلس، كذلك تقوم شركات المساهمة محل الدراسة بالإفصاح بما يمكن من الحصول على معلومات بصفة دورية ومنتظمة
- توفر مقومات دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحكومة من خلال:
- يتم إتاحة الفرصة لأصحاب المصالح للحصول على تعويض مناسب عند انتهاك حقوقهم، يتم تسهيل مهام أصحاب المصالح وفقا لأحكام القانون، تحرص الشركات على توفير المعلومات المناسبة لأصحاب المصالح من خلال قنوات الاتصال.

- توفر مقومات الإفصاح والشفافية لجميع أصحاب المصالح من خلال:
- نشر بيانات مالية مرحلية تخضع للمراجعة المحدودة من قبل مدقق الحسابات الخارجي، يتم الإفصاح عن فاعلية نظام الرقابة الداخلية، يتم الإفصاح عن جميع بنود عناصر المركز المالي بالقدر الكافي وبدون استثناء
- توفر مقومات معاملة عادلة ومتساوية بين جميع المساهمين حيث أنه يتم معاملة جميع المساهمين بنفس الثقة بالتساوي، المساهمين لهم حقوق التصويت المتساوية لكل فئة من فئات حملة الأسهم .
- هناك العديد من أساليب الرقابة للحد من الفساد تتبعه شركات محل الدراسة منها:
- التنسيق مع جهات التدقيق المالي لدراسة الموازنات المختلفة، متابعة الانحراف في الأداء، متابعة الانحرافات المالية.
- وجود علاقة بين تطبيق مبادئ حوكمة الشركات و الحد من الفساد بشركات المساهمة الجزائرية من وجهة نظر المراجعين الداخليين و المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات
- توصيات الدراسة:** من خلال نتائج الدراسة وقف الباحث على بعض التوصيات نذكر منها ما يلي:
- محاولة الاستفادة من المزايا التي تحققها حوكمة الشركات والتوسع في تطبيقها في الشركات الجزائرية.
- توفير إطار تنظيمي فعال يضبط كافة جوانب الحوكمة لأداء الشركات
- إيجاد تعاون فعال بين ادارة الشركات و أصحاب المصالح
- التزام الشركات بنشر بيانات مالية سنوية شفافة ومدققة ومعدة وفقا لمعايير الإبلاغ المالي الدولية
- " توفير قنوات لنشر المعلومات الكافية وفي التوقيت المناسب وبطريقة تتسم بالعدالة لجميع الأطراف ذات العلاقة
- الاسترشاد بالجوانب الفكرية الحوكمة الشركات لإجراء الدراسات والبحوث في هذا الجانب للوصول إلى إطار علمي وفلسفي متكامل لحوكمة الشركات يتم الاسترشاد به في التطبيق العملي .

قائمة المراجع:

- 1- إسلام بدوي محمود الداغور(2008)، مدى تطبيق معايير الحوكمة الجيدة في بلديات الضفة الغربية، رسالة ماجستير غير منشورة، ادارة الأعمال، كلية الدراسات العليا، جامعة الخليل فلسطين.
- 2- بشرى عبد الوهاب محمد محسن و حسين خليل محسن(2016)، تأثير البات حوكمة الشركات في ممارسات التحفظ المحاسبي، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 93، المجلد 22، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق
- 3- بهاء الدين ميمر علام(2009)، أثر الآليات الداخلية لحوكمة الشركات على الأداء المالي للشركات المصرية، مركز المديرين المصري، القاهرة .
- 4- طارق عبد العال(2007)، حوكمة الشركات، الدار الجامعية، الطبعة الثانية، الإسكندرية

- 5- يعقوب فيحاء عبد الله ومحمد إيمان شاكر(2007)، " دور معايير الحوكمة في الحد من الآثار السلبية للعولمة والخصخصة" مجلة دراسات محاسبية مالية، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، العدد الخامس جامعة بغداد، بغداد.
- 6- نوال طارق ابراهيم و وائل غناب حاجم(2016)، الفساد المالي والاداري، مفهومه، أسبابه وسبل معالجته في العراق، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية، العدد 93، المجلد22، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق
- 7- سعود جايد مشكور و حيدر عباس عبد(2016)، علاقة نظم الحوكمة بجودة التدقيق وأثرها في محاربة الفساد المالي والاداري، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والادارية، العدد 24، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة واسط، بغداد، العراق
- العلوم المالية والمحاسبية في التعامل مع مساهمة إدارة الأرباح"، المؤتمر الثاني للعلوم المالية والمحاسبية حول مدى على المؤسسة الحوكمة ، "أثر(2009)8- عماد محمد أبو حجيعة وعلام حمدان ، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة أربد، الأردن. الأزمات المالية العالمية
- 9- فهد بن محمد الغنام(2011)، مدى فعالية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم العلوم الإدارية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية
- 10- رأفت حسين مطير، آليات تدعيم دور المراجعة الخارجية في حوكمة الشركات، على الموقع:
<http://site.iugaza.edu.ps/rmotair> ، تاريخ الاطلاع 2011/11/10
- 11- ربيع خلف و عادل منصور فاضل(2016)، أثر تطبيق حوكمة الشركات على كفاءة الشركات المدرجة في سوق العراق للاوراق المالية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 47، جامعة بغداد، العراق

12 - OCDE(2004), Principes de la gouvernement d'entreprise, sur le site d'Internet :

<http://www.oecd.org>